

شرح أحاديث كتاب الزكاة من بلوغ المرام (٥٤)

أحمد الصقوب

الله عنكم عن جبير ابن مطعم رضي الله عنه قال مشيت انا وعثمان ابن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا فقلنا يا رسول الله واعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركنا ونحن وهم بمنزلة واحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو - [00:00:00](#)

وبنو هاشم شيء واحد رواه البخاري. نعم. البخاري ابن حجر رحمه الله ساق حديث جبير ابن مطعم. قال من كيف انا وعثمان ابن

عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم يريدون ان يستفسروا من امر لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)

اعطى اه بني المطلب وبني هاشم من الخمس. ولم يعطي اه بل عبد من الخمسين. فلما لم يعطهم ذهب عثمان وجبير بن مطعم الى

النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله - [00:00:40](#)

كلنا ابناء رجل واحد. كلهم من قريش وكلهم يرجعون الى جد واحد. فلماذا ميزنا؟ نحن وبني المطلب شيء واحد. فلماذا ميزتهم عنا

بالخبز؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد. لان بني المطلب اشتركوا مع بني هاشم لما كان -

[00:01:00](#)

الوقت الذي حصر فيه النبي صلى الله عليه وسلم في الشعر. فلم يفترقوا لا في جاهلية ولا في اسلام. اما قبائل قريش فانهم افترقوا

وعادوا النبي صلى الله عليه وسلم. فلاجل ذلك نالوا هذه المزية. وفي هذا دليل - [00:01:30](#)

على ان بني المطلب يعطون من الخمس كما يعطى بنو هاشم. فكلهم لهم من الخمس وكلهم داخلون في القرابة لكن هل يمنع بنو

المطلب من الزكاة كما يمنع بن هاشم؟ موطن نزاع بين اهل العلم. ومن اظهر الاقوال - [00:01:50](#)

وانهم لا يمنعون من ذلك. انهم لا يمنعون من الزكاة وانما الذي يمنع من الزكاة هم ال النبي صلى الله عليه وسلم هذا العقيد ابن ابي

طالب وال جعفر ابن ابي طالب وال العباس ابن عبد المطلب وال علي ابن ابي طالب - [00:02:10](#)

- [00:02:30](#)